

في الشهادة ويجعل بعينه في الدنيا بالرسالة صلى الله عليه وسلم
مقبول الشهادة هذا التصويب الثاني لقوله الخ في الشهادة المقبولة
أي عطاء ذلك له فهو من امتنا فما المصفاة الى الرضوخ والمراد منها
في المحشر للانباء وعلى امهم في نسخة الشفاعة بدل الشهادة كما عند بن سعيد
ولكن الاولى تقع في هذا الكتاب والاولى جرم من اجل جنتك اياه رسول
وما لاقاه في سبيلنا والخز يد لك وعليها عطاءه بقوله الشهادة في
الاخرة او ان يكون مقبولها بوسنذ وهو جز مناسب للعمل لان الذي
يشهد لهم او عليهم هم الموقن بعيش الهم والمعنى ان من ادعى انك اياه في
الاخرة ان يكون مقبول الشهادة مهيبا لذلك من اول بعينه فلا يكون منها
مصدور الرد في وقت من الاوقات وهذا على ان يحق من ان يشهدوا المعايير
في الزمان والعمل الحكيم في عليه هو ما تقدم كما استبرأ اليه في قوله لا يخرج على ما
تقدم ذكره انما تلك ايا في الاخرة في حال كونه مقبول الشهادة وعلى
زيادة في قبوله وقد يكون المراد ان يحق على انما لك له رسولا حال انما
والعدالة والامان اشار الى ما كان عليه النبي صلى الله وسلم قبل البعث
من الاحوال المرضية والشهيم الزكية حتى كان يعرف بالامين وبالمايق
فيكون مقبول الشهادة على هذا حاله ايضا وعلى هذا يكون الجزاء المظلم
غير المبين في المفظ واما طلب الجزاء على بعينه في تلك الحال فيكون
جزاء مناسباً لذلك والفقاع على اصل الشهادة في كادام العرب المصنوع
ومنه فمن شهد منكم الشهر فليصمه ثم صرفنا لطفة حتى قيلت في ايام
تقرر على في القضي اى وجه تقرر حضوره وبتين **ومرئى** اسم مفعول
رضيه رضاه ورضا **المأ** اي ما يقوله تمت من الشهادة والشفاعة فلا
يسخط ولا يرد له قولنا بمعنى صاحب وهو حال بعد حال ويمكن ان يكون
حالا من الحال فيكون متاخله **مطلق** اسم مصدر بمعنى المطلق اى القلي
عدل بمعنى عدل مستقيم فيه عن الحق نعمت المطلق قبل الملك
هذا ما يقوله عند الشفاعة من جرم محامد لا يجزها احد وخطة
معلوف على منطق بيننا الحيا والنجمة وتقديد انظار المصلاة وهي الامر
والنصبة او الطريقة **فصل** في قطع المراد القاطع اى الفاصل بين الحق

فيكون

فيكون بمعنى ناعل كجمل عدل وهو نعت لخطبة او مضاف اليه وفي نسخة
بعد هذا وجية للصحة استقامته وهو ما فضل عن بن سعيد وغيره مضافاً
الوحيد الذي يكون به الخطف **ومرئى** اي حجة **عظيم** اي قوي ظاهر الصلا
الحادية عشر وكذا ما قال شفا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذكر في المواهب
ان الشيخ زين الدين بن الحسين المرادي ذكر في كتابه تحقيق الفسحة وقال انه
روى لما صلى على النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته اهل بيته لم يرد رسالاً
ما يقولون ضا الوان عباس فامرهم ان يسا لواعلياً فقال لهم ان الله
وملائكته يصابون على النبي ايتها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
وكافوا بالائمة مقدمة في صدر هذه الصلاة تهنيتاً وتبركاً وترتيباً للاقتنا
على الامر في الصورة كترتيبه في المعنى ولتتم صلاة ته بعد هاتين الاخر
الله تعالى في قوله عتقها **ليك** اي اجابة لك بعد اجابة اوله واستان لا اله الا
بعد لتتال **الله** اي الله **رفق** اي املكى وخالفني وسيدى وعمودي
ومن يراق باحسانه وعفائه يا مناته وعمود في خبره وجه الامر هو
مضاف الى الحكم على في الشيخ وهو ما يدان حذف منه حرف
النداء على ما عند سيبويه فان الهم عند فتح الوصية **وتسجد**
اي اسعادك بعد اسعاد في طاعتك وانتال اولك ولا يوقى سعد
الامر ليك ونصب اللغظين على المصدرية وعلمها محذوف وجوباً
كالمع في فنه والنتية فيهما الجزاء التاكيد والذكور في شيوخنا
ابو عبد الله رضي رحمه الله فيهما وجدته بخسلة واذا كانا فيقولنا الفاعل
وتحجونه دلالة على كبر فعله او كبره في قوله ثقاناً **يك**
من ذرى حبيب ومنزل اي وقف وقوله تعالى ارجعوني ارجعني
ارجعني حسا جز ذلك الرضى وجهه بشارة ملازمة النقل لما عالج
كما نهي واحد في غير بيان فيعلاو ذلك بالمصدر الذي هو مادة
فالملامة بينهما الكين واللامور في تلقي خطاب الامر عن احداهما قول
رسول ليك وسعد بك وبمعنا واطننا ونحو ذلك مما يدل على الايتار
وتأنيها على وهو الاخذ في الايتان بما امر به وهو ما قوله صلوا على الله
سبحان وهو جمع صلاة قال ابو عبد الله العري في استعمالها بمعنى نفس الرحمة

تسليماً